

تاج العروس من جواهر القاموس

جَعَّ - فُلَانٌ : أَكَلَ الطَّيْنَ عَنِ أَبِي عَمْرٍو .

وقال ابن الأعرابي : جَعَّ - فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا رَمَاهُ بِالْجَعْوِ أَي بِالطَّيْنِ .
وقال ابن دُرَيْدٍ : الْجَعَّ أُمَيْتٌ .

وقال إِسْحَاقُ بْنُ الْفَرَجِ : سَمِعْتُ أَبَا الرَّبِيعِ الْبَكْرِيَّ يَقُولُ :
الْجَعَّ جَعَّ مِثَالُ لَعْلَعٍ : مَا تَطَامَنَ مِنَ الْأَرْضِ كَالْجَفْجَفِ وَذَلِكَ أَنَّ
الماءَ يَتَجَفَّجَفَ فِيهِ فَيَقْوُمُ أَي يَدُومُ . قَالَ : وَأَرَدْتُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ
يَتَجَعَّجَعُ فَلَمْ يَقْلَاهَا فِي الْمَاءِ . وَفِي الصَّحاحِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ :

المَوْضِعُ الضَّيِّقُ الْخَشِينُ الْجَعَّجَاعُ .

قُلْتُ : وَمِنْهُ قَوْلُ تَأَبَّطَ شَرًّا :

وَبِمَا أَبْرَكَهَا فِي مَنَاحٍ ... جَعَّجَعُ يَنْقَبُ فِيهِ الْأَطْلُ وَقَالَ أَبُو

عَمْرٍو : الْجَعَّجَاعُ : الْأَرْضُ عَامَّةٌ نَقْلَاهُ الْجَوْهَرِيَّ وَأَنْشَدَ :

" وَبَاتُوا بِجَعَّجَاعِ جَدِيبِ الْمُعَرَّجِ وَهَكَذَا فِي الْعُيَاطِ أَيْضًا ذَا الْعَجْزِ
الْأَخِيرِ .

قُلْتُ : الْبَيْتُ لِلشَّامِيٍّ وَمَوَاقِبُ إِزْشَادِهِ : أَنْخَنَ بِجَعَّجَاعٍ . وَصَدْرُهُ
:

" وَشُعْتُ نَشَاوَى مِنْ كَرِيٍّ عِنْدَ ضُمِّرٍ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَيُقَالُ : هِيَ

الْأَرْضُ الْغَلِيظَةُ . قَالَ أَبُو قَيْسٍ بْنُ الْأَسْلَمَةِ :

مَنْ يَذُقُ الْحَرْبَ يَجِدُ طَعْمَهَا ... مُرًّا وَتَتَرُكُهُ بِجَعَّجَاعٍ قُلْتُ :

وَيُرْوَى : وَتَبْرُكُهُ يُقَوِّيه قَوْلُ تَأَبَّطَ شَرًّا الَّذِي أَنْشَدَ نَاهُ

قَرِيبًا وَيُرْوَى أَيْضًا : وَتَحْبِسُهُ . وَقَدْ رُوِيَ أَيْضًا عَنْ أَبِي عَمْرٍو

أَنَّ الْجَعَّجَاعَ هِيَ الْأَرْضُ الصُّلْبَةُ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ :

الْجَعَّجَاعُ : الْأَرْضُ الَّتِي لَا أَحَدَ بِهَا كَذَا فَسَّرَهُ فِي بَيْتِ ابْنِ مُقْبِلٍ :

إِذَا الْجَوْزَةُ الْكَدْرَاءُ نَالَتْ مَبِيَّتَنَا ... أَنْخَتَ بِجَعَّجَاعِ جَنَاحًا

وَكَلَّاكَلًا وَقَالَ زُهَيْكَةُ الْفَزَارِيَّةُ :

صَبْرًا بَغِيضَ بِنِ رَيْثِ إِزْهَارِ حِمٍّ ... جُيْتُ بِهَا فَأَنْخَتُكُمْ

بِجَعَّجَاعٍ وَقَالَ اللَّيْثُ : الْجَعَّجَاعُ مِنَ الْأَرْضِ : مَعْرَكَةُ الْحَرْبِ وَنَصُّ

اللَّيْثُ : مَعْرَكَةٌ الْأَبْطَالِ . يُقَالُ لِلْقَتِيلِ إِذَا قُتِلَ فِي الْمَعْرَكَةِ .
: تُرِكَ بِجَعَجَاعٍ وَبِهِ فَسَّرَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ .
قَوْلَ أَبِي قَيْسٍ بْنِ الْأَسْلَمَةِ الَّذِي ذُكِرَ . وَفِي اللَّسَانِ : الْجَعَجَاعُ :
مُنَاخٌ سَوَاءٌ مِنْ حَدَبٍ أَوْ غَيْرِهِ لَا يَقَرُّ فِيهِ صَاحِبُهُ . وَفِي الصَّحاحِ :
الْجَعَجَاعُ : الْفَحْلُ الشَّدِيدُ الرَّغَاءِ . قُلْتُ : وَمِنْهُ قَوْلُ حُمَيْدِ بْنِ
ثَوْرٍ : .

يُطْفَنُ بِجَعَجَاعٍ كَأَنَّ جِرَانَهُ ... زَجِيْبٌ عَلَى مِنَ النَّهْرِ أَجْوَفُ
وَالْجَعَجَاعَةُ : صَوْتُ الرَّحَى نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ : وَمِنْهُ الْمَثَلُ
الَّذِي يَأْتِي ذِكْرُهُ بِعَدُّ .

وَالْجَعَجَاعَةُ : زَحْرُ الْجَزُورِ عَنِ ابْنِ عِبَادٍ وَكَأَنَّ زَهْرَهُ أَخَذَهُ مِنْ جَعَجَاعِ
بِهِ : إِذَا أَنَاخَ بِهِ وَأَلْزَمَهُ الْجَعَجَاعَ وَلَا إِخَالَئَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ
وَأَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : .

زَحْلٌ الدِّيَارِ وَرَاءَ الدِّيَارِ ... رَ ثُمَّ زَجَجِعُ فِيهَا الْجُزُرُ غَيْرَ
أَنَّه فَسَّرَهُ فَقَالَ : أَيُّ زَحْبِ سَهْمًا عَلَى مَكْرُوهَهَا .

وَالْجَعَجَاعَةُ : أَصْوَاتُ الْجِمَالِ إِذَا اجْتَمَعَتْ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ .
وَقَالَ اللَّيْثُ : الْجَعَجَاعَةُ : تَحْرِيكُ الْإِبِلِ لِلإِنَاخَةِ أَوْ الْحَيْسِ أَوْ
لِلنُّهُوضِ وَنَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ أَيُّضًا وَلَكِنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَى الإِنَاخَةِ
وَالنُّهُوضِ . وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ لِلْأَعْلَابِ : .

" عَوْدٌ إِذَا جُعِجِعَ بِعَدِّ الْهَبِّ .

" جَرَجَرَ فِي حَنْجَرَةٍ كَالْحَبِّ .

" وَهَامَةٌ كَالْمِرْجَلِ الْمُذَكَّبِ قَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : لَيْسَ الرَّجَزُ لِلْأَعْلَابِ .

كَمَا قَالَ اللَّيْثُ وَإِنَّ مَا هُوَ لِدُكَّيْنِ وَالرَّوَايَةُ : .

" وَهُوَ إِذَا جَرَجَرَ بِعَدِّ الْهَبِّ فَإِذَا لَا حُجَّةَ لَهُ فِي الرَّجَزِ مَعَ

أَرْتُكَابِ تَغْيِيرِ الرَّوَايَةِ